رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]3551 -2203[ما حد الربح عند البيع، وله يجوز للتاجر أن يربح بقدر ما يشاء؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل هناك ربح معين بالنسبة للتاجر هل يجوز له ان يربح ما شاء ولو كان اضعافا مضاعفة؟ الربح يتبع العرض والطلب يرتفع وينخفظ. والمسعر هو الله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما قالوا سعر لنا - 00:00:00

لما غلا السعر قالوا سعر لنا يا رسول الله قال المسعر هو الله سبحانه وتعالى فهذا ما ما هو بايدين الناس ولا بايدين التجار هذا تبع العرظ والطلب اذا كان العرض كثير رخص. اذا كان العرض قليل غلت السلع - 00:00:25

وهذا ما مال احد فيه تصرف. فاذا كان ارتفاع السعر بسبب ذلك فليس لاحد ان يتدخل فيه واما اذا كان ارتفاع السعر من اجل تلاعب التجار فان ولي الامر يمنعهم من ذلك ويجبرهم على ان يبيعوا مثل ما يبيع الناس - 00:00:47

نعم - 00:01:11